

٣ - ترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان ولجنة مركز المرأة واللجان الإقليمية وهيئات منظومة الأمم المتحدة الأخرى المعنية ، تكريس اهتمام أكبر لمشكلة البغاء ووسائل منعه ؛

٤ - ترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينظر في هذه المسألة في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨٥ ، جنباً إلى جنب مع التقارير التي طلبها المجلس في قراره ٣٠/١٩٨٣ ، وإحالة تعليقاته إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين .

الجلسة العامة ١٠٠

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٠٨/٣٨ - الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة

إن الجمعية العامة ،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٥٢٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، الذي أيدت فيه ، في جملة أمور ، مقترحات العمل الواردة في خطة العمل العالمية لتنفيذ أهداف السنة الدولية للمرأة^(١٣٥) ،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٤٩٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، الذي أعربت فيه عن اقتناعها بأن الاستعراض والتقييم الشاملين والدقيقين للتقدم المحرز في الوفاء بأهداف خطة العمل العالمية أمر بالغ الأهمية لنجاح الخطة ، وأقرت بأن نتائج تنفيذ خطة العمل العالمية ستسهم في عملية استعراض وتقييم الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثاني^(١٣٦) ، وستعزز ، بالتالي ، دور المرأة في عملية التنمية ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٣٦/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي أقرت فيه برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة^(١٣٧) ، بصيغته المعتمدة في المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة ، وقررت أن تعقد في سنة

(ب) أن يواصل إدراج الصندوق ، على أساس سنوي ، بوصفه أحد البرامج التي يتم عقد التبرعات لها في مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية .

الجلسة العامة ١٠٠

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٠٧/٣٨ - منع البغاء

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد أهداف عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ،

وإذ تأخذ في اعتبارها قرارات وإعلانات واتفاقيات وتوصيات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمؤتمرات الدولية التي تهدف إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، وكذلك تلك المتصلة بقمع الاتجار بالأشخاص والقوادة ، بما في ذلك قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠/١٩٨٣ ، المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٣ ،

واقتراناً منها بأهمية إدماج المرأة إدماجاً تاماً في الأنشطة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لمجتمعها ،

وإذ تضع في اعتبارها الدور الأساسي للمرأة في رفاهية الأسرة وفي تنمية المجتمع ،

وإذ ترى أن البغاء والشر المصاحب له ، المتمثل في الاتجار بالأشخاص بقصد البغاء ، يتعارضان مع كرامة الإنسان وقيمه ، ويعرضان رفاهية الفرد والأسرة والمجتمع للخطر ،

وإذ ترى كذلك أن النساء والأطفال مازالوا يقعون في أحيان كثيرة جداً ضحية الإساءة الجسدية والاستغلال الجنسي ،

وإذ تضع في اعتبارها أن الأحوال الاقتصادية والاجتماعية السائدة مسؤولة إلى حد كبير عن استمرار وجود المشكلتين الاجتماعيتين المتمثلتين في البغاء والاتجار بالأشخاص ،

١ - تحث الدول الأعضاء على أن تتخذ جميع التدابير الإنسانية المناسبة ، بما في ذلك التشريع ، لمكافحة البغاء والقوادة وجميع أشكال الاتجار بالأشخاص ؛

٢ - تناشد الدول الأعضاء توفير حماية خاصة لضحايا البغاء من خلال اتخاذ تدابير ، بما في ذلك التعليم والضمانات الاجتماعية وفرص التوظيف لضحايا البغاء هؤلاء بغية إعادة تأهيلهم ؛

(١٣٥) تقرير المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة ، مدينة مكسيكو ، ١٩ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ١٩٧٥ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : 1 IV. 76. A) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(١٣٦) القرار ٢٦٢٦ (د - ٢٥) .

(١٣٧) تقرير المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ، كوبنهاغن ١٤ - ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : 3 IV. 80. A) ، الفصل الأول ، الفرع ألف .

التحضيرية للمؤتمر^(١٤١)، سيتم إيلاء اهتمام خاص لمشاكل المرأة في الأقاليم الواقعة تحت الحكم الاستعماري العنصري وفي الأقاليم الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي، على أساس الوثائق المناسبة من المؤتمرين الدوليين المعنيين بالمرأة والمعقودين في مدينة مكسيكو وكوبنهاغن تحت شعار المساواة والتنمية والسلام؛

٥ - ترحّب بما قرره المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٢٨/١٩٨٣ من توجيه الدعوة إلى المنظمات غير الحكومية للاشتراك في الأعمال التحضيرية للمؤتمر؛

٦ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون: « عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام ».

الجلسة العامة ١٠٠

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٠٩/٣٨ - القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

إن الجمعية العامة،

إذ ترى أن أحد مقاصد الأمم المتحدة، كما تذكر المادتان ١ و ٥٥ من الميثاق، هو تعزيز الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية دون تمييز من أي نوع بما في ذلك التمييز على أساس الجنس،

وإذ تؤكد من جديد أن المرأة والرجل ينبغي أن يشتركا ويسهما، على أساس من المساواة، في العمليات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للتنمية، وأن يكون لها نصيب متكافئ في أحوال المعيشة المحسنة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٨٠/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ الذي اعتمدت به اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ١٤٠/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٣١/٣٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ٦٤/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، وكذلك قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٨٣ المؤرخ في ١٧ أيار/مايو ١٩٨٣،

وقد أحاطت علماً بتقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية^(١٤٢)،

١٩٨٥، في نهاية العقد، مؤثراً عالمياً لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة،

وإذ تشير أيضاً إلى أن الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث^(١٣٨)، شددت على ضرورة تنفيذ مجموعة التدابير الهامة المتعلقة بتحسين مركز المرأة والوارد في خطة العمل العالمية المعتمدة في مدينة مكسيكو في عام ١٩٧٥^(١٣٥)، والتدابير الهامة المتفق عليها المتصلة بالاستراتيجية الإنمائية الدولية في برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة والمعتمدة في كوبنهاغن في عام ١٩٨٠.

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٦٠/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، والذي رحّبت فيه بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بأن تعمل لجنة مركز المرأة بوصفها الهيئة التحضيرية للمؤتمر، وأحاطت علماً بعقد اللجنة لدورتها الأولى، بصفتها هذه، في فيينا في الفترة من ٢٣ شباط/فبراير إلى ٤ آذار/مارس ١٩٨٣.

وإذ تأخذ في اعتبارها مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٢/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٣، بشأن توصيات لجنة مركز المرأة، بوصفها الهيئة التحضيرية للمؤتمر حسبما هو مبين في تقريرها^(١٣٩) وقرار المجلس ٢٨/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٣ بشأن اشتراك المنظمات غير الحكومية في الأعمال التحضيرية للمؤتمر،

وإذ تضع في اعتبارها جميع قراراتها ومقرراتها ذات الصلة بالأعمال التحضيرية للمؤتمرات الخاصة،

وقد نظرت في تقرير لجنة مركز المرأة عن أعمال دورتها الأولى بوصفها الهيئة التحضيرية للمؤتمر^(١٤٠).

١ - تقرّر أن تقبل مع التقدير، العرض المقدم من حكومة كينيا لاستضافة المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة في نيروبي في عام ١٩٨٥؛

٢ - تحييط علماً بتقرير لجنة مركز المرأة في أعمال دورتها الأولى، بوصفها الهيئة التحضيرية للمؤتمر؛

٣ - تؤيد التوصيات الواردة في تقرير اللجنة؛

٤ - ترى أنه، في إطار البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت الذي اقترحه اللجنة في دورتها الأولى بوصفها الهيئة

(١٣٨) القرار ٥٦/٣٥، المرفق.

(١٣٩) Corr. 1 و A/CONF. 116/PC/9، الفصل الأول، الفرع ألف.

(١٤٠) Corr. 1 و A/CONF. 116/PC/9، Add. 1؛ وقد أُحيل إلى

أعضاء الجمعية العامة بمذكرة من الأمين العام (A/C. 3/38/2 و Add. 1).

(١٤١) انظر: Corr. 1 و A/CONF. 116/PC/9، الفصل الأول، الفرع

ألف، التوصية الأولى.

(١٤٢) A/38/378.